المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

مجموعة العمل التقدمي

سـؤال شفـوي
حول
السجناء المصابين بأمراض عقلية

موجه إلى السيد وزير الصحة

السيد الوزير،

يوجد ما يقارب من الثلاثة آلاف سجين من مختلف الأعمار يقبعون بالسجون وهم مصابون بأمراض عقلية ونفسية متفاوتة الخطورة، منهم من كانوا مصابين قبل الحكم عليهم ومنهم من أختلت ملكاتهم العقلية داخل السجون لأسباب و عوامل مختلفة.

تعلمون السيد الوزير، بأن السجون ليست مستشفيات تعالج فيها الأمراض الخطيرة أو المعدية مثلها مثل الأمراض العقلية، وتعلمون بأن هذا المرض يحتاج لأطباء مختصين ولمتابعة ومراقبة قريبة ودائمة من المستحيل أن تتوفر داخل السجون، كما تحتاج لأدوية خاصة بكل مصاب وبكل مظهر من مظاهر الخلل وبكل درجة من مستوياته المختلفة، وكل ذلك لا يمكن أن يتوفر بالسجون.

وتعلمون أن القانون الجنائي (الفصول 75، 76، 77،....) يعطى للمحاكم في حالة إعفاء المتهم من المسؤولية الجنائية بسبب خلل عقلي الأمر بإيداعه في مؤسسة

لعلاج الأمراض العقلية قصد العلاج ويبقى الاعتقال ساريا إلى حين الإيداع الفعلي بالمؤسسة...

لكن، وبسبب الإهمال وعدم توفيرِ هذه المراكز المخصصة لاستقبالهم من قبل المسؤولين عن قطاع الصحة، يُنبَذ السجناء بالزنازين مع المرض من دون أن يولى لهم أي اهتمام أو عناية ويتركون لحالهم يُعذبون مع مرضهم العقلي والنفسي ضدا على مقتضيات الدستور الذي يمنع المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية للمواطن ويمنع معاملة الغير معاملة قاسية أو غير إنسانية أو مهينة أو حاطة من الكرامة الإنسانية تحت أية ذريعة من أي طرف ومن قبل أية جهة خاصة كانت أو عامة، ويحتم على السلطات العمومية تعبئة كل الوسائل لضمان العلاج والعناية الصحية (الفصلين 22 و 31 منه).

إن هذا الوضع الذي يوجد عليه العدد المرتفع والمهول من المرضى عقليا بالسجون(وهي شريحة ممنوعة من الحرية عاجزة عن البحث وتدبير شؤونها)، يسائل وزارة الصحة باستمرار عن الجهد المبذول للعناية وتقديم المساعدات الضرورية، ويترتب عن الوضع الحالي المسؤولية المدنية للدولة والمسؤولية الجنائية لموظفي القطاع، وفي نفس الوقت يعتبر انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان المقررة في الدستور وفي الشرعية الدولية لحقوق الإنسان.